الصوراني "القضاءُ لـه احترامُه وهيبتُه، وعدالتُه يجب أن تسموَ فوق كلِّ حِسْبان" 4

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

أبو لبدة: "تعديلُ المحكمةِ وصفَ الجريمةِ القانونيَّ لتهمةِ عقوبتُها أشدُّ 5

خِلَالِ اجْتِمَاعِهِ بِقُضَاةِ المَحَاكِم بعد عودته من جولة خارجية

المدهون: نَفْخَرُ بِإِنْجَازَاتِ السُّلْطَةِ القَضَائِيَّةِ جودة وعددا

■ إسلام أبو سيدو – المجلس الأعلى للقضاء

أكَّد المستشارُ ضياء الدين المدهون رئيسُ المجلس الأعلى للقضاء، أن القضاء سيبقى صِمَامَ أمانِ الوطن في تحقيق العدالة للمواطنين، والسنَدَ الحقيقي الذي يلجأ إليه جميع أبناء شعبنا لإنصاف المظلومين وردع المفسدين.

وبيَّن المستشار المدهون أن مَجلِسَه يعمل باستمرار على تطوير عمليات التقاضي، والمؤسسة القضائية ومواردِها البشرية، وتعزيزِ الوصول إلى العدالة، وتطويرِ البنية التحتية، والتنسيقِ الفعَّال مع الشركاء، للوصول إلى العدالة الناجزة بهدف حماية حقوق المواطنين، جاء ذلك في خلال لقاءٍ عقده رئيس المجلس معَ قُضاة محاكم محافظات قطاع غزة، بعد عودته من جولة خارجية، بحضور المستشار أشرف نصر الله الأمين العامّ للمجلس الأعلى للقضاء، والمستشار إياد عاشور رئيس المكتب الفني والتفتيش القضائي فيه، والقاضي محمد مراد الأمين العامّ المساعد فيه، بمشاركة عدد من أعضاء المجلس وثُلَّة من قضاة المحكمة العليا.

وذلك لمناقشة أوضاع القضاء خلال الإجازة القضائية، ووضع خطة العام القضائي الجديد وتأهيل الكادر القضائي والإداري وتدريبِه، وتعزيز التزام المحاكم مواصلةَ العمل بكفاءة؛ للارتقاء بالمنظومة القضائية وزيادةِ ثقة المجتمع المحليِّ والدَّوْلي بالسلطة القضائية.

وأشار رئيس المجلس إلى أن السلطة القضائية تتمتع باستقرار كبير في الوقت الحالي، وأن ما يحققه القضاءُ من نسبة إنجاز يبعث الاعتزاز والفخر، ويعزز الآمال في النهوض بالعمل القضائي، ويؤكد وجود إرادة عظيمة وهمة عالية في السعي إلى تقديم العدالة القضائية للمواطنين على أكمل وجه.

وأكد المستشارُ المدهون أن هذا الإنجازَ يأتي نتيجةً مثمرة لجهود السادة القضاة والكادر الإداري في المحاكم، وخاصة أنَّ هذا الإنجاز يمتازُ بالجودة والكفاءة.

مبـادئ قضـائية

1.إن القانـون حـدّد في المـواد (214، 215، 216) عقوبة الإعـدام لمن يرتكب جريمة القتـل عمـداً، إلّا أنـه ومـع ذلـك فقـد نصـت المـادة (13) مـن قانـون المجرمـين الأحـداث عـلى أنـه لا يحكم بالإعـدام لمـن كان حدثاً، ولـم يبلغ سـن ثمانية عشر سـنة وقت ارتـكاب الواقعة.

2.اسـتقر الفقـه الشرعـي على مـا جاء في مذهـب المالكيـة والحنفية أنـه لا يقام الحـد أو القصـاص على مـن لا يبلغ مـن العمـر ثمانية عشر عامـاً ....

3

المقـالات والإضـاءات والحـوارات الـواردة فـي حقـول جريـدة القضـاء إنمـا تعبِّـر عـن آراءِ كاتبهـا، ولا تعكـس بالضرورة سياساتِ المجلس الأعلى للقضاء، ولا المحاكم المُنضويـة تحـت مظلتـه.

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

عقِبَ انتهاءِ المرحلة الثانية لمسابقةِ قاضي صلح

اللجنة التحضيرية والعلمية تشرع في نظر طلباتِ التظلُّم والبتِّ فيها

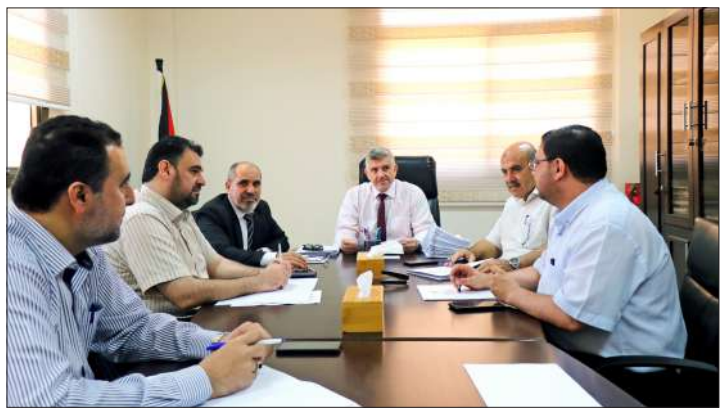

▪ إسراء الرّملي- المجلس الأعلى للقضاء

اجتمع رؤساءُ اللجنتين التحضيرية والعلمية وأعضاؤُهما يوم الأربعاء الموافق 2023/8/2 للنظر في طلبات التظلُّم والبتِّ فيها، بعد أن فتح المجلس الأعلى للقضاء بابَ استقبال الاعتراضات (طلبات التظلم) على نتيجة الامتحان التحريري لمسابقة قاضي صلح لعام 2023.

وقدَّم المستشارُ أشرف نصر الله رئيسُ اللجنة التحضيرية، والمستشارُ عماد النبيه رئيسُ اللجنة العلمية شكرَهما لأعضاء اللجنتَيْن على جهدهم المبذول في إنجاح مراحل المسابقة، والمتمثلة في المستشار ضياء الأسطل والقاضي إيهاب عرفات والقاضي سامي الأشرم من اللجنة العلمية، والمهندس ماهر الرفاتي من اللجنة التحضيرية، والأستاذ كريم عليوة سكرتير اللجنتين.

ويأتي اللقاءُ استكمالًا لمراحل المسابقة السابقة (الامتحان المحوسب والامتحان التحريري)، والنظر في الطلبات المقدمة من المتظلِّمين، حيث أطلع المستشارُ النبيه اللجنةَ التحضيرية على المنهجية التي جرى اتباعُها في تصحيح أوراق الامتحان ورصدِ الدرجات.

يُذكر أن عدد المتقدمين للاختبار التحريري (91) متسابقًا من أصل (95) متسابقًا انطبقت عليهم الشروط، واجتازوا الاختبار المحوسب، حيث أتمَّت اللجنةُ العلمية -التي كُلِّفت بوضع الأسئلة- تصحيحَ أوراق الامتحان بعد وضع أرقام سرية لها لضمان النزاهة والشفافية.

واتفق الحضور على المنهجية التي سيُجرى اتباعُها في نظر التظلمات حسب مدى جديَّة الطلب، ثم شرعت اللجنة المختصة بالنظر فيها وفق المنهجية المتبعة، واستكملت تدقيقَ أوراق الامتحان المُجابة والتأكدَ من تصحيحِها وفقًا لمضمون ورقة الإجابة والأوراق الإضافية، والتحققَ من جمعِ الدرجات ورصدِها وتوافقِها مع الدرجةِ الممنوحةِ للمتقدمَ.

وختامًا، أعدَّت اللجنة المختصة التقريرَ النهائي ورفعته مُذيَّلًا بتوصياتها إلى رئيس المجلس الأعلى للقضاء تمهيدًا لعرضه على مجلس القضاء لاتخاذ ما يراه مناسبًا، حتى يتم الانتقال الى إجراءات المسابقة ومراحِلِها الأخيرة المتمثلةِ في تحديد مِفْتاح المرور للمقابلات الشَّفوية وموعد إجرائِها.

بداية غزة تعقد جلسة للنظر في جنايات الأحداث

▪ إسلام أبو سيدو- المجلس الأعلى للقضاء

عقدت محكمة بداية غزة (الدائرة الأولى) جلسة للنظر في قضايا جنايات الأحداث في محكمة الأحداث (مؤسسة الربيع الإصلاحية) برئاسة القاضي أحمد أبو عقلين وعضوية كل من القاضي حمدي شاهين والقاضي أمجد شراب، تماشيًا مع سياسات المجلس الأعلى للقضاء بسرعة إنجاز القضايا المدرجة على أجندة المحكمة وتخفيف التكدُّس في الإصلاحية.

وتم النظر خلال الجلسة في (50) ملف، والفصل في (20) منهم، وإحالة عدد (2) لبلوغهم السن القانوني، إضافة لإحالة (4) ملفات إلى محاكم البداية المختصة فضلًا عن سماع البينات والشهود وحجز بعض القضايا المهيأ الحكم فيها.

وتم خلال الجلسة مراعاة خصوصية قضايا الأحداث من طبيعة إجراءات المحاكمة وفقًا لقانون الأحداث الساري المعمول به، وحضور مراقب السلوك لتقييم الحدث ومدى اندماجه مع أقرانه ومتابعة مسلكياته.

من جانبه أوصى القاضي أبو عقلين في الاجتماع الذي عقده مع القائمين على أمور الأحداث في الإصلاحية بضرورة تأهيل وإصلاح الموقوفين لإعادة دمجهم في المجتمع من جديد ليصبحوا صالحين وفعَّالين في خدمة مجتمعهم.

من جانبه قال رئيس قلم المحكمة الأستاذ فريج الصوراني: «**بناءً على توجيهات رئيس المجلس الأعلى للقضاء بضرورة سرعة الإنجاز وعدم تكدس الملفات عُقدت محاكمتين حيث تم نظر انعقاد الجلسة الأسبوعية للبت في ملفات الجنح وطلبات الكفالة في الجلسة الأولى التي ترأسها القاضي خليل البكرى، أما الجلسة الثانية فنظرت ملفات جنايات الأحداث وملفات استئناف البداية إضافة لطلبات الكفالة**».

في خلال الإجازة القضائية

بدايةُ خان يونس تسعى بجهدٍ حثيثٍ إلى تنسيق العمل مع رؤساء محكمتَي البداية والصلح، ودائرة التنفيذ

▪ إسراء الرّملي- المجلس الأعلى للقضاء

ضمن الخطة العامة لتوجيهات رئيس المجلس الأعلى للقضاء وبمناسبة الإجازة القضائية، بحثت المحكمة سبلَ التنسيق بين رؤساء أقلام محكمة بداية خان يونس ومحكمة صلح خان يونس ودائرة تنفيذ محكمة بداية خان يونس أثناء الإجازة القضائية؛ وأكد القاضي عبد الحكيم رضوان رئيس محكمة بداية خان يونس على تواصل رؤساء الأقلام مع القاضي المناوب؛ لعرض كلِّ ما يقدم للمحكمة وَفْقًا للسرعة المطلوبة، وعلى التواصل المباشر مع رئيس المحكمة في حال وجود أي مشكلة.

جاء ذلك خلال اجتماع عقده رئيس المحكمة مع الأستاذ شادي سويدان رئيس قلم محكمة بداية خان يونس، والأستاذ أحمد مهدي رئيس قلم محكمة صلح خان يونس، والأستاذ مهدي القدرة مأمور التنفيذ.

واتفق المجتمعون على عرض جميع الطلبات المستعجلة على القاضي المناوب في اليوم الذي يُقدَّم فيه الطلبُ نفسِه، مع التأكد من إرفاق جميع الأطراف كلَّ الأوراق المطلوبة، لا سيَّما العرائضَ المقدمة في دائرة التنفيذ، والعمل على توقيع القرارات على جميع العرائض والطلبات المستعجلة؛ للمحافظة على سير عمل المجمع في تلك المدة؛ من أجل مصلحة العمل ومصلحة المتقاضين.

وفي الحديث عن الموقوفين وعرضِهم على السادة القضاة، فقد أُكِّدَ على رؤساء الأقلام ورؤساء أقلام الجزاء في كلا المحكمتين بضرورة عرض جميع الموقوفين على القاضي المناوب وفقًا للأصول المتبعة، والتنسيق مع الشرطة القضائية في حضور الموقوفين بالوقت المحدد لهم والتأكُّد من أوراقهم الثبوتية.

وأردف المجتمعون قولَهم بالتأكيد على رؤساء الأقلام لإنجاز جميع الحيثيات المتراكمة -إن وُجدت- والتأكيد على ضرورة إنجازها في الإجازة القضائية ومتابعتِها مع كلِّ قاضٍ بالمِلَفات المُخصَّصةِ به.

كما نبَّه المجتمعون إلى التدقيق في أسماء الحضور وعناوينهم ومُرفَقات لوائح الدعاوى والطلبات، بالإضافة إلى التعاون مع الشرطة القضائية في حسن سير العملية والحفاظ على سرية المحكمة وتأمينِها داخليًّا وخارجيًّا.

وفي سياق متصل، أوضح المجتمعون أسس المحافظة على مِلَفَّات المحكمة مع موظفي قسم الحقوق والأقسام على وَفْق ترتيبٍ وتنظيمٍ دقيقَيْنِ سليمَيْنِ لمستندات كلِّ مِلَفٍّ، مؤكِّدين العملَ بروح الفريق مستحضرين حجمَ الأمانة الملقاة عليهم، وتواصي الحضورُ في ختام الاجتماع بالحقِّ والصبر والعملِ بالتوافق مع الجميع.

جريدة القضاء تصدر عن المجلس الأعلى للقضاء
رئيس التحرير: المستشار/ إيهاب عرفات
العنوان: الزهراء- شارع الحرية- قصر العدل
البريد الإلكتروني: newspaper@hjc.gov.ps
هاتف: 970826505101+

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
العدد السابع والخمسون
Thursday 03, August, 2023

في الطعن الجزائي رقم: 50/2016م — السنة القضائية 2017م

المبدأ

1.إن القانون حدّد في المواد (214، 215، 216) عقوبة الإعدام لمن يرتكب جريمة القتل عمداً، إلّا أنه ومع ذلك فقد نصت المادة (13) من قانون المجرمين الأحداث على أنه لا يحكم بالإعدام لمن كان حدثاً، ولم يبلغ سن ثمانية عشر سنة وقت ارتكاب الواقعة.

2.استقر الفقه الشرعي على ما جاء في مذهب المالكية والحنفية أنه لا يقام الحد أو القصاص على من لا يبلغ من العمر ثمانية عشر عاماً، استناداً إلى ديننا الحنيف وسماحته ورأفته.

3.مخالفة القانون تعتبر ضمن الأسباب الواردة في المادة (351) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001.

4.ليس لمحكمة النقض تقدير العقوبة لا تخفيفاً ولا تشديداً، وأن لمحكمة الموضوع ومحكمة الاستئناف صلاحية تقدير العقوبة، طالما كانت وفق القانون.

أمام السادة القضاة/ المستشار/محمد الدريوي رئيساً وعضوية المستشارين/انعام انشاصي وفاطمة المخللاتي وعبد الفتاح الأغا وأنور أبو شرخ.
سكرتارية: إسلام أهل.
الطاعن: م. ز. ر. ح.
المطعون ضده: الأستاذ/ النائب العام. **وكيلته المحامية/ هيام مشتهى.**

الحكم المطعون فيه: هو الحكم الصادر بتاريخ 2016/5/11م من لدن محكمة الاستئناف بغزة في الاستئناف رقم 2015/437 القاضي بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف.

تاريخ تقديمه: 19 يونيو 2016م.
جلسة يوم: الثلاثاء 21 فبراير 2017م.

//القرار//

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعات والمداولة قانوناً.

وحيث أن الطعن استوفى أوضاعه الشكلية.

وحيث أن واقعة الطعن وكما يبين من سائر الأوراق أن الطاعن هو المتهم بموجب القضية رقم 2008/189 بداية غزة وان السيد النائب العام أودع لائحة اتهام بحق الطاعن على تهمتين:-

1.القتل قصداً خلافاً للمواد 214، 215، 216 عقوبات 1936م

2.حمل سكين خلافاً للمادة 91 عقوبات 1936.

لأنه وبتاريخ 2008/6/28م قتل المتهم المجني عليه/ أكرم عثمان أبو العطا بأن طعنه عدة طعنات في جسده بواسطة سكين كانت بحوزته مما أدى إلى إصابته بالإصابات المبينة بتقرير الصفة التشريحية والتي أدت إلى وفاته وذلك وجه غير مشروع.

وحيث أن محكمة بداية غزة وبعد ان استمعت لبينات النيابة العامة وبينات الدفاع قررت وبتاريخ 2015/2/17م إدانة المتهم الطاعن بالتهمتين المسندتين إليه في لائحة الاتهام لكفاية الأدلة.

وبعد سماع المرافعة بعد الإدانة وبتاريخ 2015/5/25م حكمت المحكمة على المدان/ ميسرة رجب حلس بالإعدام شنقاً حتى الموت مع مصادرة الأداة المستخدمة في الجريمة.

وحيث ان هذا الحكم لم يرق للطاعن فبادر إلى استئنافه لدى محكمة الاستئناف بغزة في الاستئناف رقم 2015/437 وبتاريخ 2016/5/11م حكمت محكمة الاستئناف بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف، وقد أسست حكمها على أن الاستئناف ينصب على العقوبة التي قضت بها محكمة أول درجة وأن تقدير العقوبة هو من صلاحيات محكمة الموضوع ما لم تشطط أو تخالف القانون وأن محكمة الاستئناف ترى أن حكم محكمة الموضوع من حيث الإدانة والعقوبة يتفق وصحيح القانون خصوصاً أن الجريمة محل الاستئناف من الجرائم الخطيرة التي يستحق العقوبة المقضي بها خصوصاً أنه لا توجد مصالحة أو عفو وعليه جرى تأييد حكم محكمة أول درجة ورفض الاستئناف.

وحيث أن هذا الحكم لم يرق للطاعن فبادر إلى الطعن فيه بالطعن الماثل وقد أودع السيد النائب العام مذكرة مطالعة تفصيلية بقوة القانون استناداً لنص المادة 350 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 ذكر فيها أن الحكم الصادر عن محكمة أول درجة ومحكمة الاستئناف جاء سليماً ومتفقاً والأدلة القولية وهي اعتراف المتهم (الطاعن) اعترافاً واضحاً وتفصيلياً بالواقعة كذلك الأدلة الفنية وهو تقرير الصفة التشريحية الذي يبين سبب الوفاة.

كذلك أن الفعل المقترف من الطاعن مجرم بنص القانون وذلك وفقاً للمواد 214، 215، 216 من قانون العقوبات رقم 74 لسنة 1936 وبالتالي فإن عناصر جريمة القتل متوافرة وأن عقوبة هذا الجرم هي الإعدام شنقاً حتى الموت، والتمس في نهاية لائحة المطالعة رفض الطعن وتأييد الحكم المطعون فيه.

وحيث ان المحكمة وبتاريخ 2017/1/24 استمعت لمرافعة الطرفين وبدأت وكيلة الطاعن القول أن القضية إنسانية وأن والدة الطاعن تعاني من فقدها لأخيها المجني عليه وفقدها ابنها في السجن وأن المادة 13 من قانون المجرمين التي تنص على أنه لا يجوز الحكم بالإعدام على ولد أو فتى أو حدث وأن الطاعن كان يبلغ من العمر وقت الحادث سبعة عشر عاماً وعدة أشهر وأن حكم محكمة الاستئناف وحكم محكمة أول درجة جاء خلواً من الرد على الدفع القانوني الذي أثاره الدفاع ما يعيب الحكم ويستوجب نقضه.

وبمرافعة المطعون ضده كرر ما جاء في مذكرة المطالعة المقدمة من النيابة العامة وتمسك بما جاء من أسباب وحيثيات الحكم المطعون فيه وحكم محكمة أول درجة وبالرد على ما جاء في الدفع عن عمر الطاعن فإن عمره يبلغ سبعة عشر عاماً وأحد عشر شهراً وواحد وعشرين يوماً وأن القانون حدد من هو الفتى ومن هو الحدث والولد ولم يحدد القانون هل يحسب العمر وقت ارتكابه للواقعة أو وقت صدور الحكم الأول بحقه وعليه لا يوجد أي مخالفة قانونية والتمس قبول الطعن شكلاً وفي الموضوع برفضه.

وحيث أن المحكمة وبعد الاطلاع على الأوراق تدقيقاً والمداولة قانوناً وحيث أن الثابت من الأوراق أن محكمة أول درجة ومحكمة الاستئناف حكمت على الطاعن بالإعدام شنقاً حتى الموت وأن القانون حدد في المواد 214، 215، 216 عقوبة الإعدام لمن يرتكب جريمة القتل عمداً إلا أنه ومع ذلك فقد نصت المادة 13 من قانون المجرمين الأحداث على انه لا يحكم بالإعدام لمن كان حدثاً ولم يبلغ سن 18 سنة.

وحيث الثابت من الأوراق أن الطاعن لم يبلغ الثامنة عشر من العمر وقت ارتكاب الواقعة فإن الحكم عليه يخالف القانون ويغدو الحكم في غير محله كذلك فقد استقر الفقه الشرعي على ما جاء في مذهب المالكية والحنفية أنه لا يقام الحد أو القصاص على من لا يبلغ من العمر ثمانية عشر عاماً استناداً إلى ديننا الحنيف وسماحته ورأفته.

وحيث أن مخالفة القانون تعتبر ضمن الأسباب الواردة في المادة 351 من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 التي تجيز الطعن بالنقض.

وحيث ان هذه المحكمة ليس لها تقدير العقوبة لا تخفيفاً ولا تشديداً وأن لمحكمة الموضوع ومحكمة الاستئناف صلاحية تقدير العقوبة طالما كانت وفق القانون.

وحيث انه لما كان ذلك فإن الحكم يكون قد خالف القانون ويتعين نقض الحكم المطعون فيه وإعادة الاستئناف رقم 2015/437 ونظره من هيئة مغايرة والحكم فيه حسب الأصول.

فلهذه الأسباب
بإسم الشعب العربي الفلسطيني
// الحكم //
حكمت المحكمة بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بنقض الحكم المطعون فيه وإعادة الأوراق لمحكمة الاستئناف لنظر الاستئناف رقم 2015/437 من هيئة مغايرة والحكم فيه حسب الأصول.
حكم صدر وأفهم علناً في 2017/2/21م.

عضو المستشار	عضو المستشار	عضو المستشار	عضو المستشار	رئيس المحكمة المستشار
أنور أبو شرخ	عبد الفتاح الأغا	فاطمة المخللاتي	انعام انشاصي	محمد الدريوي

إضاءة قانونية

بقلم قاضي: هدى اللواء
قاضي محكمة بداية غزة

حق التقاضي وقيوده

على الرغم من أن حقَّ التقاضي مكفولٌ في القانون، وهو حق للجميع، وإن أقام أي شخص دعوى أمام القضاء فهذا حقٌّ من حقوقِه، إلا أن هناك قيدًا على هذا الحق، فلا يمكن أن يكون الحقُّ مطلقًا غير مقيد، حتى لا يُضارَّ الآخرين، ولذلك منع المشرعُ الفلَسطيني التعسفَ في استعمال الحق، فلا يجوز استعمال الحق في التقاضي بهدف مضايقة الخصم والمكيدة له والنكاية به والإساءة إلى سمعته، ولا يكفي للحدِّ من ظاهرة الدعاوى الكيدية والباطلة تحميلُ مَن ثبَت تعسُّفُه جميعَ أتعاب المحاماة ونفقاتِ الدعوى التي تحمَّلها خصمُه فحسب، بل يتعيَّن إلزامُه أيضًا أن يعوض خصمَه تعويضًا عادلًا عن الأضرار المادية والمعنوية الأخرى التي تكون قد لحقت بالخصم، مثل التشهير وإساءة السمعة، وذلك في سبيل إنهاء الظلم والجَوْر الواقع، والمتمثل في الدعاوى الكيدية، ومعاقبة مَن يحاول إشغال الناس من دون وجه حقٍّ لإضرارِهم وأَذِيَّتِهم.

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

ضوابط المحكمة وآدابها

الصوراني "القضاءُ له احترامُه وهيبتُه، وعدالتُه يجب أن تسموَ فوق كلِّ حِسْبان"

القضاء- إسلام أبو سيدو

المحكمة هيئة قضائية مختصة بفصل مختلِف النزاعات الإدارية والمدنية والجزائية القائمة بين المواطنين بشتى صفاتهم ومراكزهم الاجتماعية وفقًا لقوانين سطرها المُشرِّع، وكُلِّفت بتطبيقها هيئةُ المحكمة، ونظرًا لحرمة هذا المكان وقدسيته، فحضور جلسات المحاكمات له ضوابط يجب اتباعها، وإجراءات لا بُدَّ من الإحاطة بها.

وتأكيدًا على أهميتها، تحاور جريدةُ القضاء الفلسطيني الأستاذ فريج أحمد نادر الصوراني رئيس قلم محكمة الأحداث للحديث حول الضوابط والآداب العامة التي يجب اتباعها عند حضور الجلسة، إذ إن المحكمة مكان مخصص للتقاضي، لها مكانتها ووقارها في المجتمعات كافة؛ لدورها الواضح في إرساء الحقوق.

حيث أوضح الصوراني أن المحاكم مكان يشترط فيه الانضباط والاحترام، لذا يتعين على مرتاديها الالتزام بقواعد السلوك والآداب داخل نطاقها، وأهمُّها الحضور إلى المحكمة قبل بدء الجلسة بوقتٍ كافٍ؛ للوصول إلى القاعة في الوقت المحدد، مع إمكانية الاستعانة بتوجيهات المختص بمكتب الاستعلام بالمحكمة؛ للإرشاد إلى مكان القاعة، وضرورة إحضار جميع الأوراق والمستندات الداعمة للدعوى وصور ضوئية لها قبل المثول أمام القاضي.

وقال الأستاذ الصوراني:

"يحظر إحضار الأطفال إلى المحكمة، ما لم يكن بناءً على تكليف منها، ويتعيَّن على الحدَث (صغير السن) اصطحابُ مرافق من العائلة (فوق سن 18 سنة) لتقديم العون والمساندة واستكمال الإجراءات القانونية، وكذلك يمنع التدخين وحمل السلاح داخل مبنى المحكمة."

وبيَّن الأستاذ الصوراني أن احترام المكان أو الشخص ليس في طريقة الكلام أو المعاملات فحسب، بل في الملبس والمظهر الخارجي؛ حيث يؤديان دورًا كبيرًا في المكانة التي ترقى إليها المحكمة، إذ تحتِّم على كل حاضر إليها القدوم بملابس محترمة ولائقة، فيتعين على المحامي ارتداءُ ثوب المحاماة المتعارف عليه، وعلى المراجعين والمتقاضين ارتداءُ ملابس لائقة بوقار المحكمة، ويمنع لبس الطاقية أو حمل السبحة.

وعن الآداب الواجب اتباعها قبل وفي أثناء بدء جلسة المحاكمة، أردف قائلًا:

"يجب إغلاق الهاتف النقال قبل دخول قاعة المحكمة، وعدم التحدث إلى الآخرين، أو إصدار أصوات مزعجة أثناء الانتظار داخل قاعة المحكمة، وضرورة الوقوف عند بدء الجلسة ودخول القضاة إلى قاعة المحكمة وخروجهم منها، وكذلك لا يليق ارتداء نظارات الشمس داخل قاعة المحكمة ما لم يكن ذلك بسبب مرض، ويحظر إدخال أطعمة أو مشروبات إلى قاعة المحكمة، أو استعمال أجهزة التسجيل أو التصوير ما لم تسمح الجهات المختصة بذلك، ويتعين عدم الوقوف في ممرات القاعة، أو مداخلها، أو وضع متعلقات تعوق انسياب الحركة فيها، ويحظر الجلوس في الأماكن المخصصة للنيابة العامة والمحامين."

وعن الآداب أثناء جلسة المحاكمة، قال الصوراني مخاطبًا جمهور المتقاضين:

"عند نظر دعواك، بادِر إلى الوقوف عند النداء، واقترب من مِنَصَّةِ القاضي في المكان المخصص لك، وتريَّثْ حتى يأذن القاضي لك بالكلام، وعند توجيه الحديث إلى القاضي، يتعين إبداء الاحترام باستخدام لفظ «حضرة القاضي» والتكلم بنبرة صوت هادئة ومسموعة دون صخب أو انفعال، وأجب عن أسئلة القاضي، ثم اذكر أوجه دفاعك بلغة سليمة بعد التنسيق المسبق مع محامي الدفاع، والتزم الصمت حتى ينتهي محاميك من تقديم أوجه دفاعه، ولا تقاطعه ومحاميَ النيابة، ولك التعقيب من بعد أن تأذن لك المحكمة بذلك."

وأشار الأستاذ الصوراني إلى أنه يحظر على المرافق التحدثُ باسم المتهم، أو توجيه كلام وتلقين الشهود، ما لم تأذن له المحكمة بذلك، ويعاقَب كلُّ من يتسبب في إحداث ما ينافي الاحترام، أو يرتكب أفعالًا تُخِلُّ بنظام الجلسة ووقارِها على وفق أحكام القانون.

مؤكِّدًا أنه بعد انتهاء نظر الدعوى يجب مغادرة القاعة بهدوء والتوجه إلى قلم المحكمة لإنهاء الإجراءات، ويُحظَر التحدثُ مع القاضي خارج قاعة المحكمة.

وختم الصوراني حديثَه مبينًا أن القضاء له احترامُه وهيبتُه، وأن عدالتَه يجب أن تسموَ فوق كل حُسْبان، وحتى يتحقق مبدأُ عَلانِيَتِه، ينبغي إتاحة الفرصة للخصوم في الترافع أمام القاضي أو القضاة بجلسات المحاكمة، ومن أجل ذلك يجب أن يكون هناك نظام صارم لإدارة الجلسات؛ وهذا يستلزم تعزيز احترام المكان، والمَرْفِق القضائي، واحترام القضاة، وعدم الإخلال بسير المحاكمة، حيث إنه قد يترتب على هذا الإخلال التشويشُ على سير العدالة، والتساهلُ في ذلك قد يتطور حتى يصل إلى حدِّ الفوضى.

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
العدد السابع والخمسون
Thursday 03, August, 2023

تكييفُ المحكمة القانونيُّ للتهمة، وأصولُ الحكمِ بمقتضى التعديل

أبو لبدة: "تعديلُ المحكمةِ وصفَ الجريمةِ القانونيَّ لتهمةٍ عقوبتُها أشدُّ دون تغيير العقوبة لا ينتقصُ من قاعدةِ لا يُضارَّ طاعنٌ بطعنِه".

■ القاضي/فهمي أبو لبدة
قاضي محكمة صلح خان يونس

■ القضاء- إسراء الرّملي

ينبغي عند نظر الخصومة الجزائية التأكدُ من حسن تطبيق القانون في تمحيص الواقعة حتى لو لزِم الأمرُ إعادةَ التكييف القانوني للوصول إلى الوصف القانوني الأمثل للوقائع القانونية، ويتضمن ذلك تعديلَ التكييف القانونيِّ للتهمة أو تأويلِها أو وصفِها القانوني، ولا يعدُّ ذلك خروجًا عن مبدأ عينية الدعوى.

فإذا كان من شأن تعديل التكييف القانوني للتهمة أن يؤدي إلى عقوبة أشدَّ، مع بقاء الاختصاص للمحكمة، وجب على المحكمة تمكينُ الدفاع من الردِّ على التهمة حسب الأصول، وذلك سندًا إلى المادة (270) من قانون الإجراءات الجزائية التي نصَّت على أنه:

قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م

المادة 270

يجوز للمحكمة أن تعدل التهمةَ على ألَّا يُبنَى هذا التعديلُ على وقائعَ لم تشملْها البينةُ المقدَّمة، وإذا كان التعديل يُعرِّض المتهمَ لعقوبةٍ أشد فإنها تؤجل القضيةَ للمدة التي تراها المحكمةُ ضروريةً لتمكين المتهم من تحضير دفاعِه على التهمة المعدلة.

وذكر الأستاذ فهمي أبو لبدة قاضي الصلح في محكمة صلح خان يونس، مثالًا على ذلك، تعديلَ المحكمة لتهمةٍ ما من تهمة القتل عن غير قصد المؤثَّمة بالمادة (213) من قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م، وعقوبتُها السَّجْنُ المؤبد إلى تهمة القتل قصدًا المؤثَّمة بالمادة (215) من قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م، وعقوبتُها الإعدامُ.

أما إذا كان من شأن ذلك التعديل أن يُخرِج الدعوى عن اختصاص المحكمة، وهي محكمة الصلح، وجب على المحكمة أن تُحيلَ المِلَفَّ إلى النيابة العامة لاتخاذ المقتضى القانوني تطبيقًا لأحكام المادة (2/169) من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني التي تنصُّ على أنه:

قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م

المادة 2/169

إذا تبيَّن لمحكمة الصلح أن الجريمة المقدَّمة إليها من اختصاص محكمة البداية تحكم بعدم اختصاصها، وتُحيلُها إلى النيابة لاتخاذ ما تراه بشأنها.

وذكر أبو لبدة مثالًا على ذلك أنه إذا كانت لائحة الاتهام متضمنةً تهمةَ التسبُّب في الموت المؤثَّمةَ بالمادة (218) من قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م التي تنصُّ على أن:

قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م

المادة 218

كل مَن تسبَّب في موت شخصٍ آخَرَ بغير قصدٍ من جرَّاء عملِه بعدم احتراز أو حيطة أو اكتراث عملاً لا يبلغ درجة الإهمال الجُرمي، يعتبر أنه ارتكب جنحة ويعاقب بالحبس مدة سنتين أو بغرامة قدرها مائة جنيه

، ثم تبين للمحكمة تهمةُ القتل قصدًا المؤثَّمةُ بالمادة (215) من قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م التي تنصُّ على أن:

قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م

المادة 215

كل من أُدين بارتكاب جناية القتل قصدًا يعاقَب بالإعدام

، وجب على محكمة الصلح حينَها إحالةُ الملف إلى النيابة العامة؛ نظرًا لأنه يُشترَط الإحالةُ في الجنايات على يد النائب العام بخلاف قضايا الجُنَح التي يُحيلُها وكيلُ النيابة.

وأشار أبو لبدة إلى بعض الدعاوى الجزائية التي قد تُحالُ إلى محاكمَ أخرى بعد التحقيق، فإذا باشرت محكمةُ البداية التحقيقَ في الدعوى الجزائية ثم تبيَّن لها أن الفعل يعدُّ جُنْحة، فيتعيَّن على المحكمة أن تحكم في الدعوى ولا تحيلها إلى محكمة الصلح، وذلك عملًا بالمادة (281) من قانون الإجراءات الجزائية التي تنصُّ على أنه:

قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م

المادة 2/169

إذا اقتنعت المحكمةُ أن الفعل المسند للمتهم لا يؤلف جناية، وإنما يؤلف جنحة أو مخالفة، تقضي بتعديل التهمة وتحكم بها.

حيث إن المادة (281) جاءت في موضوع الحكم المُعَنْوَن ضمن الفصل السادس في الباب الأول من الكتاب الثاني، وبعد إقفال باب المرافعة فإنه يتضح الوصفُ القانونيُّ للجريمة هل هو جناية أم جنحة؟!

وكذلك بمفهوم المخالفة للمادة (169/ 1) من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني التي نصت على أنه:

قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م

المادة 1/169

إذا رأت محكمة البداية أن الواقعة كما هي مبينة في تقرير الاتهام وقبل تحقيقها في الجلسة تعد جنحة تحكم بعدم الاختصاص، وتحيلها إلى محكمة الصلح.

وأوضح أبو لبدة قائلًا:

> **إذا اتضح لمحكمة البداية -بعد التحقيق- أن الفعل يعد جنحة فإنها تَحكمُ في الدعوى ولا تُحيلُها إلى محكمة الصلح، أما إذا اتضح لمحكمة البداية -قبل الشروع في المحاكمة- أن الفعل يشكلُ جنحةً فإنها تُحيلُ الدعوى إلى محكمة الصلح، سندًا إلى نص المادة (169 /1) من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني المذكور آنفًا.**

مراقبة محكمة النقض

يخضع التكييفُ القانونيُّ لرقابة محكمة النقض، فإذا وقع خطأ في التكييف يستدعي ذلك محكمةَ النقض على أساس أنه خطأٌ في القانون، وتراقب بدورها مدى صحة تطبيق القانون على الواقعة، ولها حقُّ الإشراف والرقابة على أعمال التكييف القانوني السليم بما يتطابق ويتفق مع ما هو ثابتٌ في الأوراق «**المحكمة العليا بغزة بصفتها محكمة النقض - جزاء رقم: 41/ 2014م، الصادر بتاريخ: 21/ 11/ 2015م**».

وأكّد أبو لبدة أنَّ محكمة النقض تعدِّل التهمةَ الواردةَ في لائحة الاتهام، وتُحيل الملف إلى المحكمة المختصة في ضوء تعديل التكييف القانونيِّ الذي تراه، وَفْقًا لما ذُكِرَ كالتالي: «**المحكمة العليا بغزة بصفتها محكمة النقض - جزاء رقم: 58/ 2015، الصادر بتاريخ: 31/ 12/ 2015م**».

هل هناك فرق بين تعديل التهمة وتعديل وصفها؟

ذكر أبو لبدة وجهتَيْ نظرٍ حول مفهومَيْ تعديل التهمة ووصف التهمة، فيرى الرأي الأول أنه لا فارقَ بينهما، أما الرأي الثاني فيُفرِّق بينهما على أن المقصود بتعديل وصف التهمة هو أن الوقائع ثابتة ولم تتغير، ولكن عُدِّلتْ مادةُ الاتهام من حيث صحةُ التكييف القانوني، ومثال ذلك: تعديل وصف التهمة من تهمة الذمِّ المؤثَّمة بالمادة (202) إلى تهمة القَدْح المؤثَّمة بالمادة (201) من قانون العقوبات، ومثال ذلك تغيير التهمة من تهمة الحصول على أموال بطريق الحيلة والخداع إلى تهمة النصب والغِشِّ، وأما المقصود بتعديل التهمة هو أن الوقائع تغيرت بعد إسناد للمتهم التهمة، ومثال ذلك: **أنه وُجِّهتْ تهمة الأذى البليغ وفي أثناء التحقيق تُوفِّي المجني عليه نتيجة الاعتداء فعُدِّلتْ التهمة إلى تهمة القتل قصدًا أو عن غير قصد حسب مقتضى الحال.**

وأشار أبو لبدة إلى أن تعديل المحكمة وصفَ الجريمة القانوني لتهمةٍ عقوبتُها أشدُّ دون تغيير العقوبة لا ينتقص من قاعدة لا يُضارَّ طاعنٌ بطعنِه؛ لأن المحكمة تعطي الواقعةَ الوصفَ القانونيَّ الصحيح «**المحكمة العليا برام الله بصفتها محكمة النقض - جزاء رقم: 185/ 2013م، الصادر بتاريخ: 20/ 2/ 2014م**».

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2455 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ عبد الرحمن عرفات عبد الله الجمل
سكان/ رفح.

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة السرقة حسب نص المادة (297/ب) عام 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عبد الرحمن عرفات عبد الله الجمل.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2512 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ وائل يوسف محمد ابو جزر
سكان/ رفح.

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة السطو حسب نص المادة (294,295/ب) عام 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ وائل يوسف محمد ابو جزر.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2282 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ عدي وليد عبد الله غنيم
سكان/ رفح.

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة السرقة من حانوت حسب نص المادة (297/ب,23) عام 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عدي وليد عبد الله غنيم.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (1395/ 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ ابراهيم طارق مصطفى عبد العزيز
سكان/ غزة بيت لاهيا الشيخ زايد

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (السطو) المؤثمة بالمواد (294,295/ب,23) من قانون العقوبات 19 لسنه 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ ابراهيم طارق مصطفى عبد العزيز.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (1033/ 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ عدي رائد حسن ابو جزر
سكان/ رفح

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (السطو) المؤثمة بالمواد (294,295, 23) من قانون العقوبات لسنه 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عدي رائد حسن ابو جزر.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (1033/ 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ ابراهيم عادل ابراهيم ابو جزر
سكان/ رفح

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (السطو) المؤثمة بالمواد (294,295, 23) من قانون العقوبات لسنه 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ ابراهيم عادل ابراهيم ابو جزر.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (1024 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ محمد سالم حمدان ابو زهري
سكان/ رفح - الشابورة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (ايقاع اذى بليغ) المؤثمة بالمواد (235/أ) من قانون العقوبات لسنه 1936 م
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ محمد سالم حمدان ابو زهري.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (1024 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ هشام سالم حمدان ابو زهري
سكان/ رفح - الشابورة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (ايقاع اذى بليغ) المؤثمة بالمواد (235/أ) من قانون العقوبات لسنه 1936 م
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ هشام سالم حمدان ابو زهري.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (694 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ عاطف احمد عودة ابو مور
سكان/ رفح

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (حيازة مواد مخدره من نوع حشيش بقصد التعاطي) المؤثمة بالمواد (1, 2, 37, 42) من قانون المخدرات رقم 19 لسنه 1962 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عاطف احمد عودة ابو مور.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (1459 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ فادي جمال محمد فارس
سكان/ خانيونس- ديوان زعرب

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (الحصول على اموال بطيف الحيلة والخداع) المؤثمة بالمادة (300) من العقوبات لسنه 1936 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ فادي جمال محمد فارس.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (874 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ يوسف طلال اسماعيل ابو مطر
سكان/ رفح

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (حيازة مواد مخدره بقصد الاتجار) المؤثمة بالمواد (1, 2, 1/28, 35) من قانون المخدرات والمؤثرات العقليه الفلسطيني رقم 7 لسنه 2013
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ يوسف طلال اسماعيل ابو مطر.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (874 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ محمد اجميعان محمد يحيى
سكان/ رفح

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (حيازة مواد مخدره بقصد الاتجار) المؤثمة بالمواد (1, 2, 1/28, 35) من قانون المخدرات والمؤثرات العقليه الفلسطيني رقم 7 لسنه 2013
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ محمد اجميعان محمد يحيى.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
العدد السابع والخمسون
Thursday 03, August, 2023

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (407 / 2021)
محكمة بداية رفح

إلى المتهم/ مصطفى فايز سليمان الثعبان
سكان/ الزوايدة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (حيازة مواد مخدره بقصد الاتجار) المؤثمة بالمواد (1، 2 ,37 ,33/أ42) من قانون المخدرات رقم 19 لسنه 1962 م.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ مصطفى فايز سليمان الثعبان.
نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية رفح
القاضي/ سوزان عقل

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2010/110)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ ابراهيم عوني مصطفى محرم
سكان/ غزة – شارع الجلاء

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936 الذم خلافاً لنص المادة 202 ع 36
اهانة الشعور الديني خلافاً لنص المادة 149 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ ابراهيم عوني مصطفى محرم.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2010/110)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ محمود عوني مصطفى محرم
سكان/ غزة – شارع الجلاء

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936 الذم خلافاً لنص المادة 202 ع 36
اهانة الشعور الديني خلافاً لنص المادة 149 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ محمود عوني مصطفى محرم.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2018/48)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ محمد عامر عزت أبو زيد
سكان/ خان يونس – معن

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ محمد عامر عزت أبو زيد.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2018/48)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ عزت عامر عزت أبو زيد
سكان/ خان يونس – معن

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عزت عامر عزت أبو زيد.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2016/165)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ عيسى محمود العبد أبو لحية
سكان/ خان يونس – بني سهيلا شارع الساقية

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عيسى محمود العبد أبو لحية.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2021/290)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ جعفر رجائي سليمان أبو النجار
سكان/ خان يونس – السكة معن مسجد التوحيد

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ جعفر رجائي سليمان أبو النجار.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2021/290)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ سراج الدين هاشم محمد أبو النجا
سكان/ خان يونس – السكة معن مسجد التوحيد

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ سراج الدين هاشم محمد أبو النجا.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2016/570)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ عبد المنعم زكي العبد فياض
سكان/ خان يونس – الزنة حارة فياض

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عبد المنعم زكي العبد فياض.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/216)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ أنور هشام سليم المصري
سكان/ خان يونس – جورة اللوت مقابل مسجد الغانم

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
حيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً لنص المادة 2، 2/25 من قانون الأسلحة النارية والذخائر 2 ع 1998.
حمل سلاح ناري في مناسبة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36.
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ أنور هشام سليم المصري.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2021/182)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ محمد تميم مصباح العقاد
سكان/ خان يونس – البلد دوار أبو حميد

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ محمد تميم مصباح العقاد.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2011/528)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ رمضان شريف سليمان النجار
سكان/ خان يونس – خزاعة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ رمضان شريف سليمان النجار.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2022/283)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ احمد عدنان هاشم عويضة
سكان/ خان يونس – معن مسجد طيبة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ احمد عدنان هاشم عويضة.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2012/130)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عصام محمد مناع ابو شيحة
سكان/دير البلح – مسجد الهدى

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
حيازة مواد مخدرة بقصد الاتجار خلافا للمادة 1،2،34/أ، 42من قانون المخدرات رقم 1962/19
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ عصام محمد مناع ابو شيحة
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2014/46)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ محمود صقر راغب عمارة
سكان/غزة - التفاح

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
حيازة مواد مخدرة بقصد الاتجار خلافا للمادة 1،2، 34/أ، 42 من قانون المخدرات رقم 19 /1962
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ محمود صقر راغب عمارة
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/308)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عطوة عبد الكريم عطية المصري
سكان/القرارة – شارع 2

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
الخطف بالاشتراك خلافا للمواد 254، 255، 23 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ عطوة عبد الكريم عطية المصري
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2006/209)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ محمود صبحي محمد أبو رجيلة
سكان/ خان يونس – خزاعة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ محمود صبحي محمد أبو رجيلة.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2012/148)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ رامي هشام محمد ابو حمدة
سكان/النصيرات – السوارحة – بجوار مسجد الرحمة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
السطو على بيت سكن بالاشتراك والسرقة منها خلافا للمواد 294، 195/ب، 23 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ رامي هشام محمد ابو حمدة
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/293)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ محمود نايف محمود العويدات
سكان/النصيرات – قرب مسجد عباد الرحمن

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
حيازة مواد مخدرة بقصد الاتجار خلافا للمادة 1،2، 34/أ، 42 من قانون المخدرات رقم 19 /1962
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ محمود نايف محمود العويدات
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/308)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ جمال موسى عبد الكريم ابو مغصيب
سكان/دير البلح – ابو العجين

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
الخطف بالاشتراك خلافا للمواد 254، 255، 23 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ جمال موسى عبد الكريم ابو مغصيب
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2019/526)
محكمة بداية خان يونس

إلى المتهم/ عبد الرحمن محمد محمد أبو خاطر
سكان/ خان يونس – مستوصف بني سهيلا

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة
إيقاع أذى بليغ بشخص آخر خلافا للمادة 238 من قانون العقوبات الفلسطيني 1936
حمل أداة مؤذية في واقعة غير مشروعة خلافاً لنص المادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام.
المطلوب تبليغه/ عبد الرحمن محمد محمد أبو خاطر.

رئيس محكمة بداية خان يونس
القاضي/ عبد الحكيم رضوان

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2012/272)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عاطف محمد سليمان ابو رخية
سكان/النصيرات – الحساينة – مسجد الرحمة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
السطو على بيت سكن بالاشتراك والسرقة منه خلافا للمواد 294، 295 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ عاطف محمد سليمان ابو رخية
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/294)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ جهاد عبد المجيد علي ابو معيلق
سكان/المغازي – قرب السوق

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
حيازة مواد مخدرة بقصد التعاطي خلافا للمادة 2، 4، 16 من قانون العقاقير الخطرة لسنة 1936 بالأمر رقم 437 لسنة 1972
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ جهاد عبد المجيد علي ابو معيلق
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/311)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عصام بكر محمد ابو ثريا
سكان/دير البلح – بنك فلسطين

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/
حمل اداة مؤذية خلافا للمادة 89 ع 36
وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).
كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.
آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.
طالب التبليغ/ النائب العام
المطلوب تبليغه/ عصام بكر محمد ابو ثريا
نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
العدد السابع والخمسون
Thursday 03, August, 2023

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/317)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ قيس جمال حسن الاقرع
سكان/دير البلح - المعسكر

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/

ايقاع اذى بليغ بشخص اخر خلافا للمواد 238 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ قيس جمال حسن الاقرع

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/334)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عماد جمعة منصور ابو شباب
سكان/دير البلح – الزوايدة – مسجد الرحمة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/

تزوير مستند رسمي بالاشتراك خلافا للمواد 332، 334، 338، 23 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ عماد جمعة منصور ابو شباب

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/334)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ زياد جمعة منصور ابو شباب
سكان/دير البلح – الزوايدة – مسجد الرحمة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/

تزوير مستند رسمي بالاشتراك خلافا للمواد 332، 334، 338، 23 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ زياد جمعة منصور ابو شباب

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/344)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عبد القادر منير اسماعيل ريحان
سكان/جباليا - البلد

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على بيت سكن والسرقة منه خلافا للمواد 294، 295/ب، 23 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ عبد القادر منير اسماعيل ريحان

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2011/95)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ حسين محمود عودة الحميدي
سكان/دير البلح – ابو العجين

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة مواد مخدرة بقصد الاتجار خلافا للمادة 7،2،1، 34/3، 42 من قانون المخدرات رقم 1962/19

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ حسين محمود عودة الحميدي

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2013/252)
بداية الوسطى

إلى المتهم/ عدنان نظير احمد ابو طه
سكان/خانيونس – دوار ابو حميد

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة الاستئناف الجزائي المرقوم أعلاه المقام عليك من قبل النائب العام بالتهمة المؤثمة خلافا للمادة 152/أ مكرر ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية الوسطى، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ عدنان نظير احمد ابو طه

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية الوسطى
القاضي/ خليل الغرابلي

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2017/1526
بداية غزة

إلى المتهم/ نور ماجد كامل النجار
سكان/ الشاطئ مسجد السوسي

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة عقاقير بقصد التعاطي خلافا للمواد 2/ 7/ 16 من قانون العقاقير الخطرة لسنة 36 بالأمر رقم 437لسنة 72

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ نور ماجد كامل النجار

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2011/358
بداية غزة

إلى المتهم/ محمد علي حسن النجار
سكان/ تل الاسلام قرب مسجد أنصار

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على بيت سكني والسرقة منة خلافا لأحكام المادة 294، 296ع36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ محمد علي حسن النجار

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2011/227
بداية غزة

إلى المتهم/ حسام جمال زكي البنا
سكان/ تل الاسلام برج الامير

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة عقاقير بقصد التعاطي خلافا للمواد 2/ 7/ 16 من قانون العقاقير الخطرة لسنة 36 بالأمر رقم 437لسنة 72

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة،

وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ حسام جمال زكي البنا

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2022/130
بداية غزة

إلى المتهم/ محمد يوسف صلاح رزق رزق
سكان/ الرمال الجنوبي - غرب الشفاء

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

الحصول على الأموال بطريق النصب والاحتيال بالاشتراك خلافا للمواد 300 و301 و23ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ محمد يوسف صلاح رزق رزق

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2012/964
بداية غزة

إلى المتهم/ محمود احمد عقيل خليفة
سكان/ الصحابة \برج القدس

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

اضرام النار في اشياء موجودة في البنايات خلافا للمادة 321ع36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ محمود احمد عقيل خليفة

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2015/964
بداية غزة

إلى المتهم/ انور علي ديبان عليوة
سكان/ الشعف مسجد البشير

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على بيت سكن خلافا للمادتين 294، 295 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ انور علي ديبان عليوة

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2016/1156
بداية غزة

إلى المتهم/ شعبان ياسر شعبان مهنا
سكان/ بجوار كراميكا ابو دية

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على بيت سكن خلافا للمادتين 294، 295 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ شعبان ياسر شعبان مهنا

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2018/601
بداية غزة

إلى المتهم/ حذيفة خالد نمر سرحان
سكان/ المخابرات صالة ليالينا

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على مدرسة والسرقة منها خلافاً للمادتين 297/أ , 23 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ حذيفة خالد نمر سرحان

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2009/79
بداية غزة

إلى المتهم/ محمود سامي محمد أبو زور
سكان/ الشجاعية الجديدة

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة عقار من العقاقير الخطرة بقصد الاتجار من نوع الكوك

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ محمود سامي محمد أبو زور

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2009/79
بداية غزة

إلى المتهم/ عمر ابراهيم حسن الديري
سكان/ الزيتون الصبرة شارع المغربي

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة عقار من العقاقير الخطرة بقصد الاتجار من نوع الكوك

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ عمر ابراهيم حسن الديري

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2012/185
بداية غزة

إلى المتهم/ احمد نبيل محمود احمد
سكان/ الشاطئ- الميدان

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على بيت سكن خلافا للمادتين 294، 295 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ احمد نبيل محمود احمد

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2013/525
بداية غزة

إلى المتهم/ عثمان محمد علي الاطرش
سكان/ الحساينة جامع ابو صبري ابو مهادي

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السطو على منجرة والسرقة منها خلافا للمواد 294/ 297/ ع36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ عثمان محمد علي الاطرش

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2016/783
بداية غزة

إلى المتهم/ محمد محمود العبد ابو سلطان
سكان/ الشمال- بجوار المدرسة الامريكية

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة عقاقير بقصد التعاطي خلافا للمواد 2/ 7/ 16 من قانون العقاقير الخطرة لسنة 36 بالأمر رقم 437لسنة 72

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ محمد محمود العبد ابو سلطان

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2011/465
بداية غزة

إلى المتهم/ محمد كمال احمد زيدان
سكان/ الشيخ رضوان- ميدان الشهداء

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

السرقة من قبل الأمناء خلافاً للمادة 276 ع 36

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ محمد كمال احمد زيدان

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية رقم 2009/437
بداية غزة

إلى المتهم/ رائد خضر مصطفى المناصرة
سكان/ الشجاعية شارع المنطار

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة/

حيازة عقار بقصد الإتجار خلافا للمواد 16،4،2 لسنة 36 بالأمر 437 لسنة 72

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001).

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام

المطلوب تبليغه/ رائد خضر مصطفى المناصرة

نوع الأوراق المراد تبليغها/ لائحة الاتهام.

رئيس محكمة بداية غزة
القاضي/ إيهاب عرفات

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2023/76)
محكمة بداية شمال غزة

إلى المتهم/ محمد رائد محسن عطاالله
سكان/ الشمال – بيت لاهيا

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بتهمة (السطو علي بيت سكني والسرقة منه) المؤثمة بالمواد (295.294.ع36) من قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م.

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية شمال غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام.

المطلوب تبليغه/ محمد رائد محسن عطاالله.

نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة شمال غزة
القاضي/ أنس أبو ندا

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2020/2167)
محكمة بداية شمال غزة

إلى المتهم/ عبدالرحمن أحمد عبد عبد ربه
سكان/ الشمال – جباليا البلد دوار فيشار

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بالتهمة المؤثمة بالمواد (152 فقر ة أ) من قانون العقوبات رقم 74 لسنة 1936.

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية شمال غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام.

المطلوب تبليغه/ عبدالرحمن أحمد عبد عبد ربه.

نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة شمال غزة
القاضي/ أنس أبو ندا

قـرار إمــهال
في القضية الجزائية رقم (2020/2167)
محكمة بداية شمال غزة

إلى المتهم/ نسرين عادل صالح أبو ديل
سكان/ غزة – التفاح شارع النفق

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطة القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الإمهال، وذلك بشأن حضور جلسة القضية المرقومة أعلاه المقامة عليك من قبل النائب العام بالتهمة المؤثمة بالمواد (152 فقرة أ) من قانون العقوبات رقم 74 لسنة 1936.

وإذا لم تقم بتسليم نفسك- خلال المدة المذكورة أعلاه- سيجرى محاكمتك غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة، وذلك عملاً بأحكام المادة (291) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م.

كما أقرر تبليغك هذا القرار وذلك بإلصاقه على لوحة إعلانات محكمة بداية شمال غزة، وعلى باب سكنك الأخير، ونشره في جريدة القضاء الرسمية.

آمر بالقبض على المتهم أعلاه من قِبل مأموري الضبط القضائي وتسليمه للسلطة القضائية وعلى كل من يعلم مكان وجوده الإخبار عنه.

طالب التبليغ/ النائب العام.

المطلوب تبليغه/ نسرين عادل صالح أبو ديل.

نوع الأوراق المراد تبليغها/لائحة الاتهام.

رئيس محكمة شمال غزة
القاضي/ أنس أبو ندا

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
العدد السابع والخمسون
Thursday 03, August, 2023

من ملفات القضاء

العُمْلاتُ السَّوْداءُ بَيْنَ المُضارَبَةِ الوَهْمِيَّةِ وَالأَرْباحِ المريبة

القضاء- إسلام أبو سيدو

تتوارد إلى أسماعنا بين الحين والآخر قصص النصب والاحتيال، بسيناريوهات مختلفة ومواقف متباينة، أبطالُها ماكرون جدًّا، ويجيدون استخدامَ جميع أساليب الإقناع وطرقِه، أمَّا الضحايا فدائمًا ما تجمعهم نقطةُ ضعف واحدة، ألا وهي السَّذاجة والطمع التي تجعل منهم فريسةً سهلةَ المنال.

وفي مجال العُمْلات الرَّقْمية، دائمًا ما تتواتر أخبار النصب والتحايل بقرصنة عمليات تبادل العملات، ووصولًا إلى اختفاء أحد مُصدِّريها بعد سرقة أموال العملاء، فيبحث المحتالون دائمًا عن طرق سرقة جديدة، وقد أنشأ النمو الهائل للعُمْلات المشفَّرة في السنوات الأخيرة الكثيرَ من أساليب الاحتيال، وأصبح تداولُها أمرًا شائعًا، خاصةً عندما تُطلَق وعودٌ للأشخاص بالحصول على مكافآت كبيرة في مُدَدٍ قصيرة، وينشِئ المحتالون أحيانًا مِنَصَّاتِ تداول عُملات مشفَّرة زائفة عبر مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة، أو إصداراتٍ زائفة من محافظ العُملات المشفَّرة الرسمية لخداع الضحايا الغافلين.

حكايةٌ مِلَفُّنا لهذا العدد تتمحور حول الشاب (أيمن) الذي تغول وتوغل في عالم النصب مستغلًّا تداولَ العُملات الافتراضية في الاستيلاء على أموال المواطنين بواسطة شبكة الإنترنت.

بداية الحكاية

خلال تصفح (أيمن) الاعتياديِّ موقعَ التواصل الاجتماعي (الفيسبوك) الذي كان يقضي فيه ساعاتٍ طويلة، ينظر إلى شاشة جواله، فظهر له صدفةً إعلانٌ تعرَّف من خلاله على سُوق العُملات الرقْمية عامَ 2016، وبدأ يبحث في التحليل الفني للعُملات شيئًا فشيئًا، بدأ يستثمرُها إلى أن أصبحت شغلَه الشاغل، وقرَّر أن يستفيد أكثرَ من خلال إنشاء شركة تداولٍ رقْمي في قطاع غزة، وفعلًا تمَّ له ذلك، ولكنَّه لم يرخصها، فتحدَّث إلى بعض الشباب ممن يتداولون هذه العُملات الافتراضية ليعملوا معه.

استمال (أيمن) مَن يجلسون خلف الشاشات بطرق شتى عبر تقديم صورةٍ مبهرةٍ عن العُملات الرقْمية، وتجنُّبِ ذكر أيِّ عيوبٍ عنها، لدرجةٍ أشعرَهم معها بعدم استطاعتِهم متابعةَ حياتهم دون استثمارها، وأوهمهم بأنه أنشأ شركتَه بعد أن حقَّق أرباحًا كبيرة، وأنها وسيلة تختصرُ المسافات والوقت، وتسهم في توفير خِياراتٍ متعددةٍ لهم بأسهل الطرق، مستغلًّا حاجة المواطنين، خاصة الشباب منهم، في ظل انتشار البِّطالة والأزمات المالية وتطلعاتِهم إلى واقع أفضل؛ مما دفع عددًا كبيرًا منهم إلى طرق باب شركتِه على أساس أنها مصدر الكنز الذي ينتظرُهم من دون نصب أو تعب.

كان (أيمن) لا يُجيد سوى الخداعِ والكذبِ، فهو بارعٌ في أعمال التزييف والتزوير والخِداع والتضليل... ولكلٍّ محتال أسلوبُه، فعن طريق شبكة عنكبوتية من اللصوص المحترفين يُوقِع بالضحية، وحينما تصل الضحيةُ إلى محطته يكون عقلُا قد مُسِح، فتسلم ما لديها من دولاراتٍ إليه لتتنامى حسبما أوهمها.

استثمار زائف

بدأ (أيمن) العملَ من خلال حساباته، وأرسل إلى المستثمرين بعضَ المبالغ، مبينًا لهم أنها من الأرباح؛ ليكسب ثقتهم وطُمأنينتَهم بأن العملَ في شركته هو المنجي لهم من الوضع الاقتصادي السيِّئ، واستمر (أيمن) في جريمته بالعمل خلف شاشات أجهزته بإيهام المواطنين والنصب عليهم من خلال إيداع أموالهم في حساب وسحبِها من حسابٍ آخرَ له، دون تفكير في العقوبة التي ستقع عليه، وخاصة أنَّ سوق العُملات الرقْمية يعدُّ غامضًا في ظلِّ غياب القوانين التي تحمي المستثمرين، خصوصًا الشباب والمبتدئين، في حال تعرُّضهم إلى عمليات احتيال، كما حصل مع ضحايا حكايتنا في خلال استثمارِهم مع (أيمن).

استغلَّ أيمن أموالَ المستثمرين، وحوَّلها إلى حسابه الشخصي، واشترى سيارتين وفتح محلًّا لبيع الملابس في أرقى الأماكن التجارية، وعند مطالبة المستثمرين بالأرباح أو استعادة أموالهم، وخاصةً أن عددًا كبيرًا منهم استدان، وأن آخرين باعوا حُلِيَّ زوجاتهم، ولكنَّه أخبرهم أنه تعرَّض إلى خسارة فادحة، وأن رصيدَ مِحفَظته صِفْر، وأن هذا المجال يتَّسم بالتقلبات الحادة وعدم الاستقرار، ويوجد به فارقٌ كبير في الأسعار في خلال مُدَّاتٍ زمنية قصيرة.

واجه المستثمرون (أيمن) بالعقود التي أبرمها معَهم، وأن الاتفاق على توزيع نسبة الأرباح مناصفةً بنسبة 50% من صافي الأرباح المحققة، وكذلك تكون نسبة الخسائر، وإذا زادت نسبة الخسارة على 5% يتوقف «أيمن» عن التداول، ويسلم المستثمرَ أموالَه.

تنصَّل (أيمن) لأيِّ عقود، وأنكر كلامَ المستثمرين، وأغلق جوالَه مُوهِمًا إياهم بأنه خسِر أيضًا جميعَ أمواله؛ مما دفعهم إلى تقديم شكوى ضدَّه لدى نيابة جرائم الأموال، والتي بدورها حقَّقت معَه، ووجَّهت له تهمة الحصول على أموال بطريق النصب والاحتيال وبالاشتراك خلافًا للقانون، وأُودِعت لائحة اتهام بحقِّه المحكمةَ.

رأي أهل الاختصاص

تحدَّثنا مع الدكتور ماهر أحمد السوسي -أستاذ الفقه المقارن بالجامعة الإسلامية- ، حيث استهلَّ حديثَه بسرد قول الله تعالى: **{وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}** [البَقَرَة: 188]، وقول النبيِّ ﷺ: **«لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ»**، مبينًا أن هذَيْن النصَّيْن، وغيرُها الكثيرُ من النصوص في القرآن والسنة، ينهيان عن الاعتداء على أموال الآخرين بأي شكل من الأشكال، وبأي صورة من الصور؛ وقد وضعت الشريعةُ الإسلامية أصولاً واضحة للتعاقد والتعاملات المالية، يعرفُها مَن يريدُها.

وعن قضية النصب والاحتيال المطروحة أردف قائلًا: «إنها مِن حالات أكل أموالِ الناس بالباطل، ذلك أن الفاعل أوهم المتعاملين معه أنه يستثمر أموالهم وينميها لهم، ثم إنه أغراهم بالربح الوفير والخير الكثير، فوقعوا في شِراكِه، واستجابوا له ظانِّين صدقَه لعدم علمهم بفساد نيته وسوء طويته، وإذا كان الأمر كذلك، فإننا أمام مخالفتَيْن شرعيتَيْن، الأولى: التسلط على أموال الناس بالغِشِّ والخِداع، حيث كان الفاعل يضمر خلاف ما كان يظهر، فتصرف في أموال الناس دون رضاهم، وخالف مقتضى العقد الذي أوهمهم به، وبذلك يكون قد سلبهم رضاهم، والرضا روح أي عقد، ومَناط صحته، وعلى ذلك يبطل العقد بينه وبينهم.

والثانية: أنه خدعهم بما كان يغدقه على البعض منهم من الأرباح السريعة والمغرية، وهذا ما يُعرف في الشرع بـ «النَّجْش» وهو التغرير بالناس عن طريق الاحتيال عليهم بأي صورة من صور الاحتيال، وهو مُحرَّم بما رُوي عن النبي ﷺ من قولِه: **«وَلَا تَنَاجَشُوا»**.

وختم الدكتور السوسي حديثَه قائلًا: **«بالنظر إلى هذه القضية، نجد أنها في الشرع من جرائم التعازير ذات العقوبة التقديرية، ويرجع الحكم فيها إلى تقدير القاضي، حيث يقدر العقوبة بحسب جسامة الآثار المترتبة على الجريمة، وسائر الظروف الأخرى المحيطة بها»**.

لا تقتصر عواقب النصب والاحتيال على الضحايا فقط، بل تتعداها إلى الإضرار بالمجتمع أيضًا، فتتسبب في فقدان الثقة بين الناس، وإفساد أساليب التعامل بينهم، وتضييع الكثير من الحقوق، وإهانة كرامة الإنسان واحتقار ذكاء مرتكبها.

جريدة القضاء
صحيفة يومية - أسبوعية مؤقتًا
الخميس 16 محرم 1445هـ | 03 أغسطس 2023م
العدد السابع والخمسون

الدِّفَاعُ الشَّرْعِيُّ فِي التَّشْرِيعِ الفِلَسْطِينِيِّ

بقلم الأستاذ/
محمد أمير ياسين

يُعرَّفُ الدفاع الشرعي بأنه: «**استعمال القوة اللازمة لصد خطر حالٍّ (مفاجئ) غيرِ مشروع يهدد بالإيذاء حقًّا يحميه القانون**».

ويُعدُّ الدفاع الشرعي في التشريعات الجنائية المقارَنة من أبرز أسباب الإباحة المعروفة، فيتناوله الفقه الجنائي بالشرح في مقدمة أسباب الإباحة التي تبيح الفعل بعد أن كان مجرَّمًا بحسب الأصل.

وبالرجوع إلى قانون العقوبات الفلَسطيني رقم (74) لعام 1936م المطبق في قطاع غزة؛ نجد أنه عدَّ الدفاع الشرعي ضمن حالة الضرورة، وهو ما يختلف اختلافًا بيِّنًا عن كونه سببَ إباحة، حيث إنّ الأثر المترتب على حالة الضرورة يقتصرُ على امتناع المسؤولية الجزائية دون المدنية، بينما يمتدُّ أثر الدفاع الشرعي بوصفه سببَ إباحة إلى إباحة الفعل، بمعنى امتناع المسؤولية الجزائية والمدنية معًا؛ لأنَّ فعل الدفاع كان استنادًا إلى سبب مشروع وممارسة فعلٍ مشروع.

وقد تناول قانون العقوبات الفلسطيني حقَّ الدفاع الشرعي، فنصَّت المادةُ الـ (18) منه على أنه: «**يجوز قبول المعذرة في ارتكاب فعل أو ترك يعتبر إتيانه جرمًا لولا وجود تلك المعذرة، إذا كان في وُسْع الشخص المتهم أن يثبت أنه ارتكب ذلك الفعل أو الترك درءًا لنتائج لم يكن في الوُسْع اجتنابُها بغير ذلك، والتي لو حصلت لألحقت أذى وضررًا بليغًا به أو بشرفه أو بماله أو بنفس أو بشرف أشخاص آخرين ممن هو ملزم بحمايتهم، أو بمالٍ موضوعٍ في عهدته، ويشترط في ذلك ألا يكون قد فعل أثناء ارتكابه الفعل أو الترك إلا ما هو ضروريٌّ ضمن دائرة المعقول لتحقيق تلك الغاية، وأن يكون الضرر الناجم عن فعله أو تركه متناسبًا مع الضرر الذي تجنَّبه**».

ويتبين من النص السابق أن الدفاع الشرعي لا يقتصر على الاعتداء على شخص المدافِع فحسب، وإنما يمتدُّ ليشمل مَن هو ملزمٌ حمايتَهم، وكذلك لا يقتصر على ماله، وإنما يمتدُّ ليشمل الاعتداء الواقع على ما هو موضوع في عهدته من مال، وقد أحسن المشرعُ إذ مدَّ الحمايةَ الجزائية لتتجاوز شخص المدافِع عن نفسه أو شرفه أو ماله، فلا معنى حينَئذٍ إذا اقتصر حقُّ الدفاع بالاعتداء الواقع على شخص المعتدى عليه المدافِع أو شرفِه أو مالِه من دون نفس وشرف ومال من هو ملزمٌ حمايتَهم كأفراد أسرته وذويه، وفي هذه الحماية الممتدة الشاملة ردعٌ لكلِّ مَن تُسوِّل له نفسُه أن يهدِّد شخصًا في أهله وشرفِهم والمالِ الموضوعِ في عهدته.

شروط الدفاع الشرعي:

نصَّ قانونُ العقوبات في المادة الـ (18) منه على بعض شروط الدفاع الشرعي صراحة والبعض الآخر ضمنًا، وهي على النحو الآتي:

1. أن يكون الاعتداء غير محقٍّ ولا مُثار: ويكون الاعتداء غير محق إذا كان غير مشروع، ومجرّمًا. ويجب ألا يكون الاعتداء مثارًا من قِبل المعتدى عليه، كمَن يستفزُّ المعتديَ، فلا يحقُّ له دفعُ هذا الاعتداء الذي تسبب به.
2. أن يكون الاعتداء واقعًا على نفس أو شرف أو مال المعتدى عليه، أو على نفس وشرف مَن هو ملزم بحمايتهم، أو على مال موضوع تحت عهدته.
3. أن يكون الخطر الناتج عن الاعتداء حالًّا: فإذا زال الخطر الناتج عن الاعتداء، زال حقُّ الدفاع الشرعي.
4. أن يكون الدفاع لازمًا لرد الاعتداء: ويقصد باللزوم وجود فائدة حقيقية من القيام برد الاعتداء والدفاع.
5. التناسب بين الاعتداء وبين الدفاع: وذلك بأن يكون فعل الدفاع متناسبًا مع مقدار فعل الاعتداء ومع الخطر الواقع عليه.

أثر الدفاع الشرعي:

إذا توفرت حالة الدفاع الشرعي، فإنها تنفي الصفة الجُرمية عن الفعل، ويصبح ممارسةً لحقٍّ مشروع قانونًا، وتصدِر المحكمة حكمًا ببراءة المتهم وعدم مسؤوليته عمَّا أُسند إليه من تُهَمٍ تتعلق بفعل الدفاع الشرعي.

مؤشرات الأداء القضائي

من تاريخ 23 يوليو حتى 27 يوليو 2023م

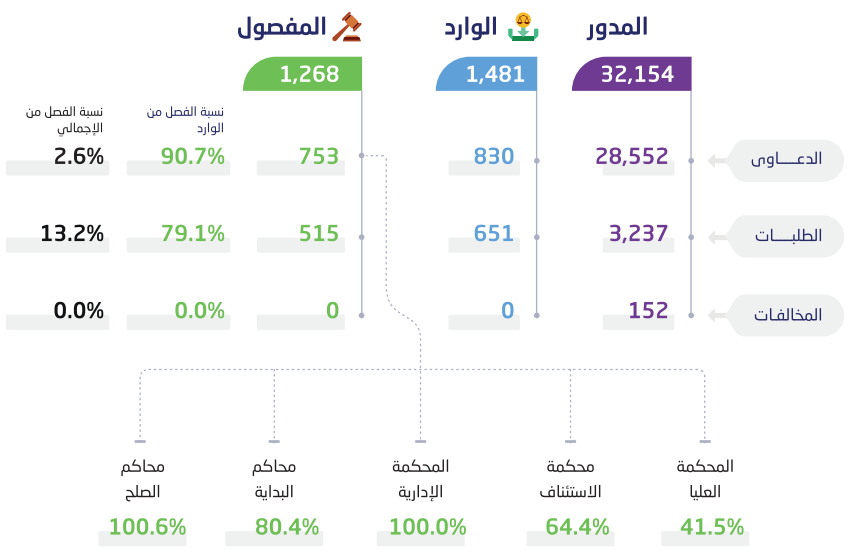

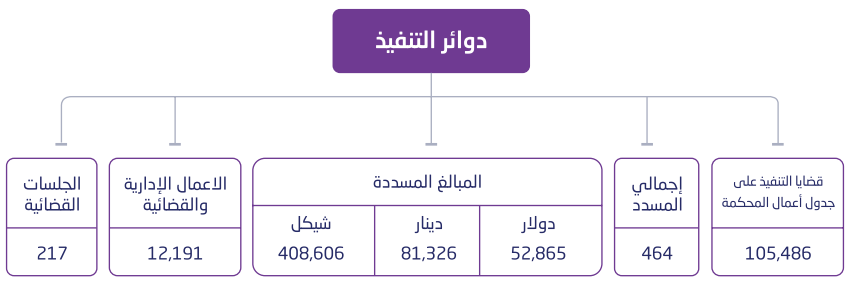

عدد الدعاوى المدنية والجزائية والإدارية المتبقية في المحاكم

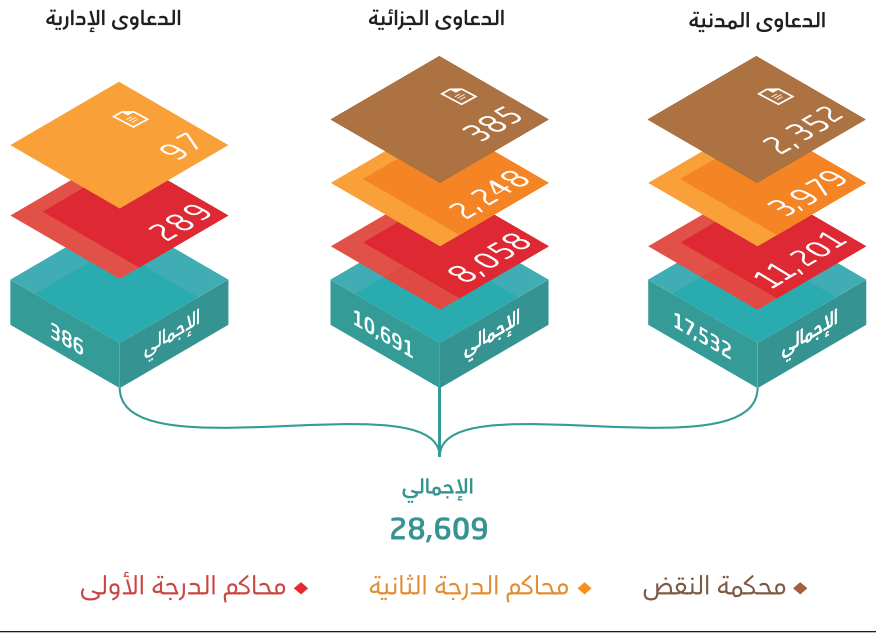

لافتة

– تصدر القوانين باسم الشعب العربي الفلسطيني، وتنشر فور إصدارها في الجريدة الرسمية، ويعمل بها بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشرها ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، ولا تسري أحكام القوانين إلا على ما يقع من تاريخ العمل بها، ويجوز عند الاقتضاء في غير المواد الجزائية النص على خلاف ذلك.

– المادتين 116 و 117 من القانون الأساسي